

نوع المادة	البند الجمركي	نسبة الرسم المنووية
أجهزة الهاتف الجوال	كل البند	٢٠٪ من القيمة
الاستمت بالواصه المعا	٢٠٢٣	٢٠٠,٥٪ نصف بالمئة من القيمة عد
والدكتة		المبيع من المعمل أو عدد الاستيراد.

المادة ٣ -

يضاف البند ٩/ إلى الجدول رقم ٣/ الملحق بالمرسوم التشريعي رقم ١١/ لعام ١٥  
وتعديلاته على النحو الآتي:

نوع المادة	البند الجمركي	نسبة الرسم المنووية
أ - الشوكولا المستوردة المصنعة	كل البند	٥٪ من القيمة
ب - ربطة الكاكاو	كل البند	٣٪ من القيمة
ج - مسحوق الكاكاو (المستورد)	كل البند	٢٪ من القيمة

المادة ٤ -

بعد البندان ٤-٣/ من الجدول رقم ٤/ الملحق بالمرسوم التشريعي رقم ١١/ لعام ١٥  
وتعديلاته ليضاف على النحو الآتي:

نوع المادة	نسبة الرسم المنووية
الأجهزة والأدوات الكهربائية المدرسية بمختلف أنواعها	١٪ من القيمة
الشوكولا المصنعة محلياً، ولا تعد الأطعمة المعطرة أو المحسنة بالشوكولا من مشتملات هذا البند أيا كانت نسبتها	٢٪ من القيمة

المادة ٥ -

تصدر التعليمات التنفيذية اللازمة لأحكام هذا القانون بقرار من وزير المالية

المادة ٦ -

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل نافذا بدءا من أول الشهر الذي يلي تاريخ نشره.

دمشق ٩ / ١٤٤٩ هجري الموافق ٣ / ٢١ / ٢٠٢١ ميلادي

١٢/٩٧

رئيس الجمهورية

٢٠٢١/١١/٤

بشار الأسد

وزيرة الادارة المحلية والبيئة  
المهندسة لمياء شكور

الجمهورية العربية السورية  
وزارة الادارة المحلية والبيئة  
الرقم : ٥١٥/٢٣/ش.م.١  
تاريخ : ٢٠٢٤/٤/٢١  
الأمانة العامة لمحافظة حمص

مديرية الشؤون المالية والمحاسبة رقم ٥/١٠٧٢٠  
الى كافة مديريات الأجهزة المرتبطة والوحدات الادارية في محافظة حمص  
المرجو الاطلاع والتقد بضمونه اصولاً

محافظ حمص  
المهندس نمير حبيب مخلوف  
بتقديم امين عام المحافظة  
المهندس شادي ماجد الطري

صورة الى  
عم المكتب التنفيذي لقطاع التخطيط والموازنات  
- وزارة المالية والمحاسبة / دائرة الموازنات /  
- حاسب الادارة للتقد  
- وزارة الرقابة الداخلية - مديرية الشؤون الفنية  
- المصطف



صورة اول: الـ تـطـبـيـرـاـتـيـقـكـهـ

القانون رقم / ١٥ /

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام الدستور.

وعلى ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤٥/٩/١٠ هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/٢٠ م.

پیمانه ها

- 1 -

تعديل البنود /٣-٤-٥/ من الفقرة (ب) من المادة /٢/ من المرسوم التشريعي رقم /١١/ لعام ٢٠١٥ وتعديلاته وفق الآتي:

٤- عند بيع الحلي الذهبية والمصوغات إلى المستهلك النهائي ويستمر وسم الحلي الذهبية والمصوغات من قبل الجمعية الحرفية للصياغة بالسمة المشتركة التي تحمل رمز الماليّة ورمز الجمعية ويحدد بقرار من وزير المالية نموذج السمة وأصول وسم الحلي وأالية استيفاء الرسم وتوريده.

٤- بالنسبة للسيارات السياحية المستوردة: يستوفى الرسم عند تسجيل السيارة السياحية بالفئة الخاصة (عدا الحكومية) لدى دوائر النقل لأول مرة ولمرة واحدة فقط، وتتّخذ القيمة المحددة بموجب قانونه أساساً لحساب رسم الإنفاق الاستهلاكي.

٥- المحددة بموجب فاتورة البيع أساساً لحساب رسم الإنفاق الاستهلاكي، ويخصم من الرسم بالنسبة للسيارات السياحية المصنعة محلياً: يسْتَوِي الرسم عند تسجيل السيارة السياحية بالفئة الخاصة (عدا الحكومية) لدى دوائر النقل لأول مرة ولمرة واحدة فقط، وتتّخذ القيمة المحددة بموجب فاتورة البيع أساساً لحساب رسم الإنفاق الاستهلاكي، وتم تسديده على المكونات المستوردة.

المادة ٢ -

تعديل الفقرة (أ) من البند /٢/ والبنود /٤-٧-٨/ من الجدول رقم /٣/ الملحق بالمرسوم التشريعي رقم /١١/ لعام ٢٠١٥ وتعديلاته لتصبح على النحو الآتي:

نوع المادة	البند الجمركي	نسبة الاسم المنسوبة
طلي ومجوهرات ومصنوعات صياغة:	٧١	١٪ دون أي إضفاف.
١- الطلي الذهبية الخالصة ومصنوعات الذهبية والمعادن الثمينة الأخرى ومصنوعاته.	٧١	من الفصل
أ- التبغ المستورد بأنواعه وأشكاله كافة.	كل البنود	٪ ٤٠
ب- التبغ المحلي بأنواعه وأشكاله كافة.	كل البنود	٪ ٢٠

نوع المادة	البند الجمركي	نسبة الرسم المعنوية
أجهزة الهاتف الجوال.	كل البند	% من القيمة.
الإسمست بتواعده المسما	٢٥٢٣	٠٠٠ نصف بالمئة من القيمة عدد
والذكرة.		المبيع من العمل أو عند الاستيراد.

المادة ٣ -

يضاف البند ٩/١ إلى الجدول رقم ٢/٢ الملحق بالمرسوم التشريعي رقم ١١/١٥ لعام ٢٠١٥  
وتعديلاته على النحو الآتي:

نوع المادة	البند الجمركي	نسبة الرسم المعنوية
أ - الشوكولا المستوردة المصنعة.	كل البند	% من القيمة.
ب - زبدة الكاكاو.	كل البند	٢٪ من القيمة.
ج - مسحوق الكاكاو (المستورد).	كل البند	٢٪ من القيمة.

المادة ٤ -

يعدل البندان ٤-٣ من الجدول رقم ٤/٤ الملحق بالمرسوم التشريعي رقم ١١/١٥ لعام ٢٠١٥  
وتعديلاته ليصبحا على النحو الآتي:

نوع المادة	نسبة الرسم المعنوية
الأجهزة والأدوات الكهربائية المتنزية بمختلف أنواعها.	١٪ من القيمة.
الشوكولا المصنعة محلياً، ولا تعد الأطعمة المغطسة أو العصبية بالشوكولا من مشتقات هذا البند أياً كانت نسبتها.	٢٪ من القيمة.

المادة ٥ -

تصدر التعليمات التنفيذية الازمة لأحكام هذا القانون بقرار من وزير المالية.

المادة ٦ -

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويفعّل نافذاً بدءاً من أول الشهر الذي يلي تاريخ نشره.

دمشق في ٩/١٤٤٥ هجري الموافق ٣٤/٢٠٢١ ميلادي

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

١٢/٩/٢

دمشق ٤/٤/٢٠٢١

نسخة

- السيدة وزيرة الادارة المحلية والبيئة

الجمهورية العربية السورية  
وزير الادارة المحلية والبيئة  
الرقم ١٧١ لبيان رقم ١٢٣١

٢٠٢١/٤/٣

رسوم اخلاع والاجار على بحوث اسرار، للأداء

م

مودة

- الفعل النسبي - السادس - زين ووزير الادارة المحلية والبيئة

- وزیر التخطيط - زین ووزیر الادارة - ایاد احمد الدين

- للدو الصناعي بالسلطات - سرتیت اللیل للداخلی بالسلطات

- مدير - المفہوم - عطف الادار

٢٠٢١

٤ ٠٠٠١/٠٠٠٢

٢١/٠٤ ٢٠٢٤ ١:٤٤ PM FAX